

مرسوم رقم 2.08.557 صادر في 21 من شوال 1429 (21 أكتوبر 2008)
بالإذن بإحداث شركة المساهمة المسماة «تهيئة الدار البيضاء
«Casablanca Aménagements».

الوزير الأول ،

بيان الأسباب :

في إطار تنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير (SDAU) لمدينة
الدار البيضاء، طلبت ولاية جهة الدار البيضاء الكبرى إحداث شركة
للهيئة والتنمية تسمى تهئية الدار البيضاء-Casablanca Aménage-
ments» وذلك وفقا لمقتضيات المادة 8 من القانون رقم 39.89 المأذون
بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص ؛

وينص هذا المخطط على فتح مساحة قدرها 25.000 هكتار أمام
التعمير منها 5.000 هكتار مخصصة لمناطق الأنشطة الاقتصادية
وكذلك من أجل إنجاز مشاريع كبرى واردة في إطار مخططات تنمية
المدينة وهي تغطي سواء الأنشطة الصناعية أو الأنشطة الخدماتية
والتجارية ؛

وتتمثل مهمة الشركة في تحضير وإنجاز المشاريع الكبرى للتنمية
بتنسيق مع هيئات التهيئة ومع القطاع الخاص من خلال إعداد تدخلاتها
وتسهيلها مع تفادي التداخل مع اختصاصاتها ؛

ويتمثل الغرض الرئيسي من شركة «تهئية الدار البيضاء» في ما يلي :

- تنسيق مبادرات مختلف المتدخلين ؛
- المساعدة على تقييم وإنجاز مشاريع التنمية والتعمير ؛
- إنجاز الدراسات المتعلقة بهذه المشاريع ؛
- مساعدة الأطراف المعنية ولاسيما المتدخلين المحليين من أجل تحديد
المشاريع ؛
- إعداد مخططات العمل للمشاريع وتتبعها.

وقد حدد الرأسمال الأولي للشركة في 40.000.000 درهم وهو
يتوزع كما يلي :

- جهة الدار البيضاء الكبرى : 5.000.000 درهم ؛
- الجماعة الحضرية للدار البيضاء : 10.000.000 درهم ؛
- مجلس عمالة الدار البيضاء : 5.000.000 درهم ؛
- الوكالة الحضرية للدار البيضاء : 10.000.000 درهم ؛

- الشركة القابضة للتهيئة العمران : 5.000.000 درهم ؛
- البنك المركزي الشعبي : 5.000.000 درهم.

وستشكل الشركة هيكله خفيفة تتكون عند انطلاقتها من نحو عشرة
أطر مع تكلفة تسيير سنوية تقدر بنحو 3 ملايين درهم ؛
وستتأتى مداخيلها الخاصة أساسا من خدمات الدراسات والمساعدة
في الإشراف على المشاريع وعلى تنفيذها والعمليات المنجزة لحسابها
الخاص ؛

وهكذا يهدف مشروع إحداث شركة «تهئية الدار البيضاء» إلى
تأطير المشاريع الكبرى المتعلقة بالبنية الأساسية لمدينة الدار البيضاء
وإلى خلق صلات التعاون الضرورية بين مختلف المتدخلين ؛

وبناء على المادة 8 من القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل
منشآت عامة إلى القطاع الخاص الصادر بتنفيذه الظهير الشريف
رقم 1.90.01 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11 أبريل 1990)،
كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وباقتراح من وزير الاقتصاد والمالية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن بإحداث شركة مساهمة تسمى «تهئية الدار البيضاء»
«Casablanca Aménagements» برأسمال أولي قدره 40.000.000
درهم.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر
بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من شوال 1429 (21 أكتوبر 2008).

الإمضاء : عباس الفاسي.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية ،

الإمضاء : صلاح الدين المزوار.